

حكم إطالة الشعر ولبس الخاتم وإطلاق الأزرار | الشيخ سليمان

العنوان

سليمان العلوان

على قول الصحيح اعفاء الشعر مختلف فيه اهل السنة ام لا؟ الامام احمد يقول سنة ولو نقدر على اتخاذه لاتخذناه لكن القول الاخر ليس بسنة انما من عاداتنا العرب ولا دليل على انه سنة والنبي ابقى لان هذي من عادات القوم النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل -

[00:00:00](#)

اعفو الشعور حتى يدعي عننا وهذا السنة العادات ليس من باب العداد اطلاق الازرار. نقل الازرار ايضا من باب العادات ليس من باب العبادات في مثل هذه الاشياء اذا فعل الانسان تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#)

ومحبة الله لا انه على انه سنة يؤجر على هذا آآ الجانب. ولان آآ التأسي نوعان تأسي عبادة سنة وعبادة. وتأسي من باب النبي صلى الله عليه وسلم فعل الاطلاق. هذا يسمى التأسي العام. وفي العادات وغيرها لا يترتب عليه مثلاً محرم اقرأ - [00:00:37](#)

اه محرم كمثّل شخص يقول تتبع مواطن جلوس النبي صلى الله عليه وسلم. نقول لا هذا وسائل من سوايل البدع. ترتب عليه منكرا اكبر وضرر عظيم وهو موطن جلس فيه النبي اريد ان اجلس فيه. نقول هذا غير مشروع. هذا غير مشروع. اما شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم قد يكون فعله بعض الصحابة - [00:00:57](#)

التي كان الناس يفعلونها ولا يترتب على ضرر كعقدي ولم يكن دليل على منعها فالاصل في ذلك انك تفعل ولا بأس به وكذلك على قول وهي لبس الخاتم مختلف فيه. فيما قال له سنة - [00:01:17](#)

وفي من قال نوم باع وفي من قال ان السنة لذي سلطان. وهذا اصح الاقوال. ان لبس الخاتم سنة لذيد السلطان. وما عدا يكون من اما لبس خاتم الذهب فهذا محرم مطلقا لا يجوز للرجل يلبس خاتما من ذهب. انما الرجل يلبس خاتما من فضة وحتى الحديد -

[00:01:30](#)

مختلف فيه على قول العلماء منهم من اه حرم منهم من كره ومنهم من اباحه. فلذلك الانسان يلبس خاتما من اه فضة لا يلبس خاتم حديد ولا خاتم من باب - [00:01:52](#)